February 2017

A

المعاهدة الدولية
بشأن الموارد الوراثية النباتية
للأغذية والزراعة

منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة

المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة

الاجتماع السادس لمجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف

روما، إيطاليا، 14–17 مارس/آذار 2017

تعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف: مذكرة أعدها الرئيسان المشاركان عن نتائج أعمال مجموعات أصدقاء الرئيسين المشاركين والمجموعة الدائمة من الخبراء القانونيين

مذكّرة من الأمين

قدّمت مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف (مجموعة العمل) في اجتماعها الخامس، عدداً من التوصيات إلى الرئيسين المشاركين بشأن التحضيرات للاجتماع السادس، بما في ذلك بشأن طلب المشورة من مجموعات أصدقاء الرئيسين المشاركين ومن المجموعة الدائمة من الخبراء القانونيين. كما قدّمت توصيات إلى الرئيسين المشاركين بهدف القيام خلال اجتماعها السادس بوضع اللمسات الأخيرة على الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد الذي سوف يتضمن نظام اشتراك.

وقد أعدّ الرئيسان المشاركان هذه المذكرة لتقديم لمحة عن نتائج أعمال مجموعات أصدقاء الرئيسين المشاركين والمجموعة الدائمة من الخبراء القانونيين التي قاما بتشكيلها. علاوة على ذلك، تتضمن المذكرة الاستنتاجات التي استخلصها الرئيسان المشاركان من هذا العمل فضلاً عن توصياتهم إلى مجموعة العمل بغية مواصلة تيسير المناقشات في الاجتماع السادس.

طُبع عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحدّ من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ. ويرجى من السادة المندوبين والمراقبين التكرّم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها.

تعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف: مذكرة أعدها الرئيسان المشاركان عن نتائج أعمال مجموعات أصدقاء الرئيسين المشاركين والمجموعة الدائمة من الخبراء القانونيين

Javad Mozafari و Bert Visser

فبراير/شباط 2017

معلومات أساسية

1- قدّمت مجموعة العمل في اجتماعها الخامس، عدداً من التوصيات إلى الرئيسين المشاركين بشأن التحضيرات للاجتماع السادس، بما في ذلك بشأن العمل المطلوب بين الدورات لتيسير مواصلة النظر في نطاق النظام المتعدد الأطراف ولمعالجة المسائل القانونية التي استجدت أثناء عملية تعزيز سير العمل.

2- وتقدمت مجموعة العمل أيضاً إلى الرئيسين المشاركين، بهدف القيام خلال اجتماعها السادس بوضع اللمسات الأخيرة على الاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد الذي يتضمن نظام اشتراك، بالتوصيات التالية:

- النظر في ما إذا كان ينبغي للاشتراك أن يشمل جميع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في النظام المتعدد الأطراف أو محاصيل منفردة أو مجموعات من المحاصيل في نظام الاشتراك؛
- النظر في إمكانية استخدام صك واحد للاشتراك، مع عمليات نقل أخرى لمواد تقتضي اتفاقا موحدا لنقل المواد؛
- تحسين اليقين والوضوح القانونيين بشأن عملية إدخال تعديلات في المستقبل على الاتفاق الموحد لنقل المواد والقيام بذلك بشكل دوري؛
- البحث في إمكانية جعل سجل المشتركين متاحا للعموم مع احترام السرية في الوقت ذاته، وربما إدراج معلومات عن مبيعات المشتركين، وفي هذا السياق، استكشاف المنهجيات المحتملة؛
- تحسين الوضوح بشأن الجهة المسؤولة عن السجل والتحقق من دقته ورصد تنفيذ نظام الاشتراك؛
- النظر في معدل الدفع واستكشاف ما ينبغي أن يكون أساسا يستند إليه لحساب الاشتراك؛
- النظر في اعتماد معدّلات دفع مختلفة في نظام الاشتراك وفقاً لما يلي:

  - ما إذا كان ذلك يستند إلى كامل حافظة مستخدم ما في النظام المتعدد الأطراف أو فرادى المنتجات ضمن محصول ما أو مجموعة من المحاصيل؛
  - ما إذا كانت المنتجات تخضع لقيود أم لا؛
  - ما إذا كانت هناك حاجة إلى توفير إعفاءات أو جدول للدفع المؤجل للمستخدمين الذين لهم حجم تداول يقل عن عتبة معيّنة؛
  - ما إذا كانت معدلات دفع مختلفة ستؤدي إلى خلق حوافز أو عوائق.

- توضيح الحقوق والواجبات المتبقية الخاصة بالانسحاب/الإنهاء، لا سيما في ما يتعلّق بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير ونقلها إلى أطراف ثالثة؛
- النظر في إنهاء الاشتراك من جانب الطرف الثالث المستفيد من الاشتراك في حال سوء أداء مشترك؛
- النظر في الخيارات المتاحة للنظم وعمليات الدفع الإلكترونية الخاصة بالاشتراكات؛
- دراسة جدوى نظام الاشتراك والنظر في ما إذا كان نظام الاشتراك بصيغته المقترحة يتماشى مع المعاهدة.

3- وافقت مجموعة العمل على عدم حذف المادتين 6-7 و6-8 من الاتفاق الموحّد الحالي لنقل المواد في هذه المرحلة، ولكن على مناقشة المبادئ التالية الواردة هي أيضاً في تقريرها:

- جعل جميع المدفوعات إلزامية مع التمييز بين المنتجات المتاحة بقيود ومن دون قيود لجهات أخرى لغرض المزيد من البحث والتربية؛
- إعفاء فئات معيّنة من المستخدمين من الدفع؛
- المدفوعات المسبقة غير القابلة للاسترداد ضمن أي خيار قائم على الانضمام، من أجل ضمان إيرادات فورية لصندوق تقاسم المنافع وتيسير إقامة التوازن في مستويات الدفع ضمن هذا الخيار وفي إطار نظام الاشتراك.

4- وطرح أعضاء في مجموعة العمل عدداً من الأسئلة القانونية بشأن اتساق الاتفاق الموحد المنقّح لنقل المواد مع نص المعاهدة. وكان يجب معالجة هذه الأسئلة خلال الاجتماع القادم لمجموعة العمل.

5- وأوصت مجموعة العمل بمواصلة النظر في الحاجة إلى المتطلبات الخاصة بالمعلومات في الملحق 1 بالاتفاق الموحد المنقّح لنقل المواد وفي طابعها العملي.

6- وشددت مجموعة العمل على أهمية ضمان أن يكون الاتفاق الموحد المنقّح لنقل المواد قابلاً للإنفاذ من الناحية القانونية وأن يتضمن أحكاما واضحة بشأن عواقب عدم الامتثال لأحكام الاتفاق الموحد لنقل المواد.

رد الرئيسين المشاركين

7- طلب الرئيسان المشاركان، ردّاً على التوصيات المقدمة إليهما، من مجموعتي أصدقاء الرئيسين المشاركين المعنيتين بآليات الحصول ومعدلات الدفع وببند إنهاء الإتفاق، وضع اللمسات النهائية على عملهما.

8- وبناءً على اقتراح من مجموعة العمل، قاما بتشكيل مجموعة أصدقاء جديدة للرئيسين المشاركين تعنى بنطاق النظام المتعدد الأطراف، فضلاً عن مجموعة دائمة من الخبراء القانونيين تتألف من ممثلين عن الأقاليم. وتم تزويد المجموعات باختصاصات وضعها الرئيسان المشاركان بالتشاور مع الأمانة.

9- واضطلعت كل هذه المجموعات بعملها وفقاً لاختصاصاتها، ورفعت التقارير بشأن نتائج أعمالها إلى الرئيسين المشاركين. وقد قامت الأمانة بإتاحة التقارير إلى أعضاء مجموعة العمل بوصفها وثائق معلومات. وستتاح كل هذه التقارير إلى مجموعة العمل في اجتماعها السادس.

10- قدمت مجموعات أصدقاء الرئيسين المشاركين عدداً من التوصيات الواضحة التي ساعدت الرئيسين المشاركين على الحد من الكم الهائل من الخيارات التي اقترحها العديد من أعضاء مجموعة العمل والأطراف في المعاهدة وأصحاب المصلحة، وعلى السير في اتجاه نموذج بسيط نسبياً. ويؤمن الرئيسان المشاركان بأنه ينبغي أن يكون أي شكل جديد مقترح للنظام المتعدد الأطراف وأي اتفاق موحّد جديد لنقل المواد، بسيطاً قدر الإمكان لكي يتّسم بالشفافية لجميع الأطراف والجهات المقدمة للموارد الوراثية ومستخدميها في النظام المتعدد الأطراف.

11- وترد أدناه توصيات مجموعات أصدقاء الرئيسين المشاركين ودوافعها لاختيار هذه التوصيات التي يمكن أن تشكل بنظر الرئيسين المشاركين، الهيكل الأولي لنظام جديد متعدد الأطراف ولاتفاق موحد جديد لنقل المواد.

12- علاوة على ذلك، قدّمت الآراء التالية للمجموعة الدائمة من الخبراء القانونيين المزيد من التوجيهات للرئيسين المشاركين في دراستهما للتوصيات:

- ترى المجموعة الدائمة من الخبراء القانونيين أنه يمكن تنقيح الاتفاق الموحد لنقل المواد لجعل جميع المدفوعات إلزامية، من خلال حذف المادة 6-8 من الاتفاق الموحد لنقل المواد أو تعديلها؛ وفي كلتا الحالتين، سيكون من الضروري إعادة النظر في المادة 6-7 من الاتفاق الموحد لنقل المواد وفقاً لذلك؛
- ترى المجموعة الدائمة من الخبراء القانونيين أن الجهاز الرئاسي يتمتع بالسلطة لتحديد فئات المستفيدين، من بين جملة أمور، وفقاً لمختلف المنتجات وأنواع حقوق الملكية الفكرية التي يؤكدون عليها بالنسبة لمنتجاتهم، إذا ما وجدت؛ ويجوز للجهاز الرئاسي تحديد مستويات مختلفة من الدفع لهذه الفئات؛
- تعتبر المجموعة الدائمة من الخبراء القانونيين، كمبدأ عام، أن إنشاء سجل عام لا يجب أن يثير مسائل قانونية معينة تتعلق بالسرية، إذا اقتصرت محتويات السجل على الاسم الكامل، وتفاصيل الاتصال، وتاريخ الاكتتاب.

نطاق النظام المتعدد الأطراف

13- أقرّت مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين المعنية بنطاق النظام المتعدد الأطراف بأن الإبقاء على الوضع الراهن في ما يتعلّق بتغطية النظام المتعدد الأطراف هو خيار غير مرغوب فيه. ولكن يجب أن يترافق توسيع النظام المتعدد الأطراف مع رزمة فعالة لتقاسم المنافع. وقامت مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين بتحليل آليات مختلفة لتوسيع النظام المتعدد الأطراف واستنتجت أن الحل الواعد والأبسط للمضي في توسيع تغطية النظام المتعدد الأطراف التابع للمعاهدة الدولية يكمن في وضع واعتماد بروتوكول في إطار المعاهدة إلى جانب تدابير أخرى لتحسين تقاسم المنافع النقدية (مثلاً من خلال اتفاق موحد منقّح لنقل المواد).

14- وبالاستناد إلى تحليل مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين، استنتج الرئيسان المشاركان (1) أن الإيجابيات أكثر من السلبيات إذا تم توسيع النظام المتعدد الأطراف ليتلاءم مع تغطيته لكامل نطاق المعاهدة بحيث يشمل جميع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة؛ و(2) أن تعديل المعاهدة لا ينبغي أن يكون الخيار الأول لتوسيع النظام المتعدد الأطراف بل إن وضع بروتوكول للمعاهدة هو خيار مفضّل. واعتبرت المجموعة الدائمة من الخبراء القانونيين أنه يمكن اعتماد بروتوكولا بما يتّفق مع القانون الدولي والسوابق، وكما نصت عليه المادة الرابعة عشرة من دستور المنظمة. واعتبرت أيضاً أنه يمكن أن ينص بروتوكولاً أو اتفاقاً تكميلياً على انطباق أحكام النظام المتعدد الأطراف على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة غير المدرجة في الملحق 1 من المعاهدة، أو أن ينشئ نظاماً شبيهاً بالنظام المتعدد الأطراف لهذه الموارد. وأخيراً، قدّمت المجموعة الدائمة من الخبراء القانونيين رأيها بشأن الخيارات لتعديل المعاهدة حتى تشمل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة غير المدرجة في الملحق 1. وفي هذا السياق، أشارت إلى أنه باستطاعة الجهاز الرئاسي أن يعتمد قراراً لتنفيذ عمليةٍ تعدّل بعض أحكام المعاهدة فقط. ولكن لن يحد ذلك من حق الطرف المتعاقد في اقتراح أي تعديل على المعاهدة بموجب المادة 23-1 منها في أي وقت كان.

سمات الاتفاق الموحد الجديد لنقل المواد وأحكامه

15- قامت مجموعات أصدقاء الرئيسين المشاركين الثلاث المعنية باستعراض جوانب من الاتفاق الموحد لنقل المواد بتقديم المشورة التالية.

16- مجموعات المحاصيل. تعتبر مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين المعنية بمجموعات المحاصيل وفئات المستخدمين أن تجميع المحاصيل ضمن فئات هو أمر غير مرغوب فيه، لأن:

- الفئات أو المجموعات لا ترتبط بشكل واضح بالخصائص المحددة لكل محصول أو مستخدم (على سبيل المثال تحقيق المنافع من استخدام الموارد الوراثية من محصول منفرد، والسمات المحددة التي ترتبط دائماً بمجموعات محددة من المستخدمين)؛
- اعتماد الفئات سيرتبط بالضرورة بتزايد التعقيد بسبب الحاجة إلى تحديد فئات فرعية بالاستناد إلى معايير أخرى لا صلة لها بذلك؛

- التقسيم إلى فئات سيحصل حتماً بطريقة عشوائية بدلاً من "طبيعية". فأي مجموعات مستخدمة ينبغي أن تتسم قدر الإمكان بالوضوح، والتميّز، وسهولة التحديد والفهم، وهو ما لا يحدث في تحديد الفئات على أساس المحاصيل.

17- آليات الحصول. استنتج معظم المشاركين في مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين المعنية بآليات الحصول ومعدلات الدفع أن إقامة توازن فعّال في معدلات الدفع ستكون أكثر تعقيداً إذا تمكن المستخدمون من اختيار خيار الحصول على عيّنة واحدة وخيار نظام اشتراك على السواء، نظراً إلى كل المعايير الأخرى المقترحة في مجموعة العمل. وبصفتنا رؤساء مشاركين، نستنتج من تحليل مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين ما يلي:

- أن خيار نظام الاشتراك وحده ينبغي أن يكون متاحاً؛
- أنه ينبغي الحد من عدد المعايير؛
- بصورة خاصة، أنه ينبغي وضع معدل دفع واحد للمنتجات المحمية وغير المحمية (المتوافرة للاستخدام دون مقابل أم لا). وستظهر القيمة المضافة الناجمة عن الحماية في جميع الأحوال، إذا كان أساس مدفوعات المشتركين هو جميع المبيعات السنوية. بالتالي، سيعكس نظام المشتركين الاختلاف في قيمة المنتجات المحمية وغير المحمية. كما أن تتبع مختلف معدلات الدفع ورصدها يمكن أن يشكل عبئاً ويزيد من صعوبة تشغيل النظام.

18- فئات المستخدمين. اعتبرت مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين المعنية بمجموعات المحاصيل وفئات المستخدمين أنه لا يمكن فصل مجموعات المستخدمين بطريقة مرضية نظراً إلى طبيعة الاستخدام المعقّدة والمترابطة وإلى تعدد الأدوار التي يؤديها مختلف أنواع المستخدمين في كثير من الأحيان. وسيكون البديل الممكن هو تصنيف مستخدمي مواد النظام المتعدد الأطراف بالاستناد إلى مدى استفادتهم من الناحية التجارية من هذا الاستخدام. ويمكن أن يستند التصنيف إلى مستويات العائدات أو مبيعات البذور. وقدمت مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين المعنية بآليات الحصول ومعدلات الدفع، توصية إلى الرئيسين المشاركين بأن يكون أي مشترك يسوّق منتجاً كما هو منصوص عليه في الاتفاق الموحد لنقل المواد ملزماً بتسديد المدفوعات، وبألا ينص هذا الاتفاق على أي إعفاءات.

19- خيار عدم الدفع مسبقاً. استعرضت المجموعة الدائمة من الخبراء القانونيين الإمكانية القانونية *لخيار المدفوعات المسبقة غير القابلة للاسترداد* وأبدت رأيها بأن مثل هذه المدفوعات لن تتّفق مع المعاهدة إذا ما كانت إلزامية. وفي اجتماعها السابق، كانت مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين قد استعرضت إمكانية دمج خيار المدفوعات المسبقة غير القابلة للاسترداد مع خيار الحصول على عيّنة واحدة (مثل المادة 6-7 من الاتفاق الموحد لنقل المواد الحالي)، إذا توافر الحصول على عيّنة واحدة بالإضافة إلى نظام اشتراك. وأُبلغت بأن المجموعة الدائمة من الخبراء القانونيين قد استعرضت الإمكانية القانونية لخيار المدفوعات المسبقة غير القابلة للاسترداد وأبدت رأيها بأن مثل هذه المدفوعات لن تتّفق مع المعاهدة إذا ما كانت إلزامية. بالتالي، أحاطت مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين علماً بوثيقة المعلومات الأساسية التي تم إعدادها، ولم تناقش المدفوعات المسبقة غير القابلة للاسترداد بالتفصيل.

20- بند إنهاء الاتفاق. في نص مشورة مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين المعنية ببند إنهاء الاتفاق، يستمر الاشتراك حتى أجل غير مسمّى، إلى أن ينسحب المتلقّي/ المشترك طوعياً منه بما يتماشى كلّياً مع بند الانسحاب، بما في ذلك من خلال تقديم تبليغ خطّي. كما لا يستطيع المشترك أن ينسحب من الاشتراك قبل مرور فترة زمنية دنيا. ولم تتمكن مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين من تقديم توصية مشتركة بشأن المدّة الدنيا الفعلية. وأخيراً، يُطلب من المشترك أن يواصل تسديد مدفوعات إلزامية لتقاسم المنافع لعدد محدد من السنوات بعد انسحابه من الاشتراك. ولم تتمكن مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين من تقديم توصية مشتركة بشأن عدد السنوات الفعلي. ولكن هناك ارتباط مفاهيمي بين المدّة الدنيا للاشتراك المنصوص عليها في المادة 4-2 والفترة المحددة لمواصلة تقاسم المنافع المنصوص عليها في المادة 4-3. فكلّما كانت الفترة الزمنية الدنيا للاشتراك الأساسي أقصر، كلّما كانت الفترة المحددة لمواصلة تقاسم المنافع أطول، والعكس صحيح. وأخيراً، نظرت المجموعة، من غير التوافق في الآراء، في ما إذا كان ينبغي/ يمكن أن تختلف شروط إنهاء الاتفاق بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد الإعداد.

21- معدلات الدفع. إذا (1) تم إنشاء نظام الاشتراك فقط لا غير للحصول على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في النظام المتعدد الأطراف؛ و(2) شمل الاشتراك فقط جميع المحاصيل؛ و(3) لم يتم التمييز بين المنتجات المحمية وغير المحمية، سيكون معدل الدفع الواحد مجدٍ، مثلاً عند مستوى 0.1 في المائة من جميع مبيعات المنتجات. وسيترتب عن أي تفريق بحسب آلية الحصول أو مجموعات المحاصيل أو نوع الحماية، حاجة تلقائية إلى بلوغ معدلات دفع متوازنة.

آلية الإطلاق

22- اتفقت مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين المعنية بآليات الحصول ومعدلات الدفع على أن مفهوم آلية الإطلاق يمكنه أن يوفر إطاراً لتنفيذ نظام الاشتراك، ما من شأنه أن يجذب دعم الجهات المقدمة للموارد الوراثية النباتية ومستخدميها على السواء وأن يساعد على إنهاء المفاوضات لتحسين النظام المتعدد الأطراف.

23- بالتالي، أوصت مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين بأن يتم النظر بمزيد من التفصيل في المسائل الفنية والقانونية والإدارية الخاصة باعتماد آلية إطلاق.

24- وأوصت مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين المعنية بنطاق النظام المتعدد الأطراف بأن إعداد بروتوكول يمكن أن يشكل إحدى تدابير الرزمة لتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف. وأشارت إلى أن توسيع تغطية النظام المتعدد الأطراف غير كاف لمواجهة التحديات أمام سير عمل المعاهدة إلى أقصى حد، إلا إذا ارتبط بتدابير أخرى، مثل تلك المتعلّقة بتقاسم المنافع بصورة خاصة. ويُستخلص من مثل هذه التوصيات أن آلية الإطلاق قد تسمح، بفضل الشروط التي تتضمنها في صلبها، بالتوصل إلى اتفاق بشأن الاتفاق الموحد لنقل المواد الجديد ما يضمن تدفقاً أفضل للمنافع من صندوق تقاسم المنافع، وكذلك بشأن بروتوكول لتوسيع تغطية النظام المتعدد الأطراف بين أطراف المعاهدة.

التوقعات المالية

25- حاولت مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين المعنية بآليات الوصول ومعدلات الدفع توقّع الإيرادات السنوية المستقبلية لصندوق تقاسم المنافع بالاستناد إلى مدفوعات المستخدمين. وفي وقت تتراوح فيه هذه التوقعات بين 1.5 مليون دولار أمريكي (جميع المحاصيل باستثناء الذرة والصويا والخضروات مقابل معدل دفع نسبته 0.016 في المائة) و76 مليون دولار أمريكي (جميع المحاصيل مقابل معدل دفع نسبته 0.16 في المائة) وتشمل فقط الحد الأقصى النظري للإيرادات، يتّضح أن خيارات الحد الأدنى لن تقدم أي مساهمات مالية مهمة قائمة على المستخدم لصندوق تقاسم المنافع.

استنتاجات الرئيسين المشاركين

26- استناداً إلى المشورة المقدّمة من مجموعات الأصدقاء الأربعة للرئيسين المشاركين والمجموعة الدائمة من الخبراء القانونيين، توصّل الرئيسان المشاركان إلى الاستنتاجات التالية:

(أ) دفعت فكرة أن الأموال المستحقة لصندوق تقاسم المنافع لا تلبّي التوقعات وأن المدفوعات إلى الصندوق القائمة على المستخدم غير متوافرة، بالجهاز الرئاسي إلى اتّخاذ قرار بتشكيل مجموعة عمل لتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف. بالتالي، استنتج الرئيسان المشاركان أنه ينبغي لأي رزمة من الإجراءات المقترحة أن تؤمن قدر الممكن، تدفقاً مستداماً ويمكن التنبؤ به للإيرادات إلى صندوق تقاسم المنافع، بوصفه شرطاً لا غنى عنه.

(ب) ولتوفير إيرادات مستدامة ويمكن التنبؤ بها لصندوق تقاسم المنافع، ينبغي أن تكون جميع المدفوعات القائمة على المستخدم إلزامية بما أن خيار الحصول على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في النظام المتعدد الأطراف الذي يترتب عنه واجبات دفع طوعية فقط سيمنع زيادة الإيرادات لصندوق تقاسم المنافع واستمرارها.

(ج) وأشار الرئيسان المشاركان أيضاً إلى مشورة مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين المعنية بنطاق النظام المتعدد الأطراف التي تفيد بأنه في حال استيفاء الشروط المذكورة أعلاه، فإن توسيع تغطية النظام المتعدد الأطراف لتشمل جميع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة تحت إدارة وإشراف الأطراف المتعاقدة وفي المجال العام، هو أمر مفضّل على الرغم من أنه لم يتم استبعاد زيادة تغطية النظام المتعدد الأطراف تدريجياً لتشمل محاصيل أو مجموعات محددة.

(د) واستنتج الرئيسان المشاركان أنه لا يمكن النظر في توسيع تغطية النظام المتعدد الأطراف من غير النظر في رزمة فعالة من التدابير التي تزيد من إيرادت صندوق تقاسم المنافع.

(هـ) واستنتج الرئيسان المشاركان من عمل مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين المعنية بآليات الحصول ومعدلات الدفع، أنه سيصعب تأمين إيرادات مستدامة ويمكن التنبؤ بها لصندوق تقاسم المنافع إذا توافرت لمستخدمي مواد النظام المتعدد الأطراف أكثر من آلية حصول واحدة. كما ذكّرا بأن الجهاز

الرئاسي قد استنتج أن نظام الاشتراك سيكون الآلية المفضّلة للحصول على المواد في النظام المتعدد الأطراف. وفي الجمع بين هذه المدخلات، استنتج الرئيسان المشاركان أيضاً أنه من المفضل أن يكون نظام الاشتراك هو الآلية الوحيدة للحصول على المواد في النظام المتعدد الأطراف. ويتطلع الرئيسان المشاركان إلى استمرار مداولات مجموعة العمل بهذا الشأن.

(و) وأشار الرئيسان المشاركان إلى اعتراض عدد من الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة في القطاع المعني على فكرة أن يكون نظام الاشتراك هو آلية الحصول الوحيدة. وفهما أن هذا الموقف كان له ما يبرره وهو التوقّع بأن يسعى مستخدمون مختلفون بصورة منتظمة ومتكررة إلى الحصول على أعداد أكبر من الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في النظام المتعدد الأطراف، أو أن يسعوا فقط إلى الحصول مرّة واحدة وعرضياً على عدد محدود من العينات، وبأن نظام الاشتراك بوصفه آلية الحصول الوحيدة لن يلائم الفئة الثانية من المستخدمين. إضافةً إلى ذلك، ستسمح آلية الحصول مرّة واحدة بتحديد مستويات دفع مختلفة للمنتجات المتأتية منها والتي تتوافر بحرية أم لا لقيام الأطراف الثالثة بمزيد من البحوث، والتربية، والتدريب. واعتبر الرئيسان المشاركان أنه سيكون من الضروري والممكن وضع نظام اشتراك يعالج المخاوف من أن تتضرر الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم بشكل خاص من آلية حصول واحدة على شكل نظام اشتراك. ويتطلع الرئيسان المشاركان إلى استمرار مداولات مجموعة العمل بهذا الشأن.

(ز) فئات المدفوعات والإعفاءات. من أجل استيعاب المستخدمين الذين يسعون إلى استخدام محدود للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في النظام المتعدد الأطراف، يمكن خلق عتبة في نظام الاشتراك يترتب عنها معدل دفع منخفض نسبياً للمستخدين الذين يسعون إلى الحصول على عيّنات دون عدد محدد خلال فترة زمنية معيّنة. وأشار الرئيسان المشاركان أيضاً إلى أن مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين المعنية بآليات الحصول ومعدلات الدفع نظرت في إعفاء المستخدمين من الدفع عندما يترتب عليهم واجب سنوي لتقاسم المنافع المالية (المبلغ المستحق) لا يتخطى عتبة محددة بغية تفادي إدارة مساهمات صغيرة جداً في صندوق تقاسم المنافع، وأشارا كذلك إلى أن أصحاب المصلحة اعتبروا أن قيمة المبيعات التي تبلغ مليون أو مليوني دولار أمريكي سنوياً يمكن أن تشكل مثل هذه العتبة.

(ح) فئات المحاصيل. أشارت مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين المعنية بآليات الحصول ومعدلات الدفع إلى أنه قد يتعذّر تحديد معدلات دفع مختلفة لمجموعات محاصيل مختلفة. ولم تتطرّق إلى الاقتراح بشأن الحصول على الموارد بحسب المحاصيل الفردية أو مجموعة المحاصيل. وقد شعر الرئيسان المشاركان بأنه لن يكون من المستحسن إنشاء فئات من المحاصيل بغية التوصل إلى تعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف مع إبقاء التعقيد منخفضاً قدر الإمكان في الوقت نفسه. كما اعتبرا أن إنشاء فئات من المحاصيل سيعقّد توسيع تغطية النظام المتعدد الأطراف في المستقبل بحيث يستلزم هذا التوسيع مراجعة عدد الفئات وتركيبتها.

(ط) إنهاء الاتفاق. أشار الرئيسان المشاركان إلى العمل المثمر الذي أنجزته مجموعة أصدقاء الرئيسين المشاركين المعنية ببند إنهاء الاتفاق. وأشـــارا أيضـــاً إلى أنه في حين اقترحت هذه المجموعة إجراء مفصـــلاً لإنهاء الاتفاق، لم تعتمد الأطر الزمنية ذات الصـــلة، أي الفترة الزمنية الدنيا التي يصـــبح من الممكن إنهاء الاتفاق بعد انقضـــائها، والفترة الزمنية التي يســـتمر خلالها إنطباق موجبات الدفع. كما أشـــارا إلى أن مجموعة أصـــدقاء الرئيســـين المشـــاركين المعنية بإنهاء الاتفاق لم تتفق على بقاء موجبات الدفع للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة قيد التطوير، سارية بعد الإنهاء.

(ي) هناك حاجة إلى إجراء المزيد من المناقشات في الجهاز الرئاسي بشأن المعدلات الجديدة للاتفاق الموحد لنقل المواد.

(ك) وأشار الرئيسان المشاركان إلى أنه من غير المرجّح أن يصل إجمالي المدفوعات القائمة على المستخدم في أي ظروف كان، إلى المبلغ المراد لتشغيل صندوق تقاسم المنافع بشكل فعال.

توصيات الرئيسين المشاركين

27- دفعت الاســتنتاجات المذكورة أعلاه الرئيســين المشــاركين إلى أن يخلصــوا إلى توافر الركائز الأســاســية الكافية والمتماسـكة لتعزيز سـير عمل النظام المتعدد الأطراف في الوقت الحالي حتى تضـع مجموعة العمل اللمسـات الأخيرة على الاتفاق الموحد لنقل المواد وتقدم إلى الجهاز الرئاســـي رزمة متماســـكة من التدابير التي تعزز ســـير عمل النظام المتعدد الأطراف، بالاقتران مع (1) صـــك قانوني مقترح لتحســـين تغطية النظام المتعدد الأطراف، و(2) مشـــروع اتفاق لآلية الإطلاق، و(3) مجموعة من تدابير الإنفاذ، على أن يتم إعداد نصوصهم جميعاً.